لو متحدان وان فنى احدهما وبقي الاخر فهو بقاء لواحد منهما وفناء للاخر فلا اتحاد بينهما ايضا فان قلت يجوز ان يبقى ذاتاهما بصفة الوحدة بعد ما كانا اثنين فنقول فالباقي حقيقة هو الامر الموضوع للوحدة والكثرة معا لا وحدتين شيئا من الوحدتين اذ لو لم ينعدم كان الكثرة متحققة فيلزم اجتماع المتقابلين وانه محال قال الشي في حاشية للتجريد امتناع اتحاد الاثنين بان يصير ا مثلا ب مع بقاء ا و ب معا كما يصير الجسم ابيض مع بقاء ذاتهما الا زوال صورة الاثنين عن شيء وحدوث صورة الوحدة فيه واذا فرض بقاؤهما بصفة الوحدة بعد ما كانا اثنين كان الباقي هو الامر الموضوع للوحدة والكثرة معا لا كل واحد من الوحدتين المقومتين الكثرة وذلك ظ بل هذه الدعوى بديهية يكفي فيها تجريد ما بتلخيص اطرافها قوله وهذا ضروري فانا نعلم ضرورة انه لا يحصل من الاثنان دالجر الموضوع بجنبه حقيقة واحدة متحصلة قوله ودعوى الاحتياج والانفعال بين الاجزاء المادية اه دفع لما يقال ان كون الواجب مع الغير محلا للجزء الصوري يستلزم افتقار كل من الواجب والغير الذين هما جزءان ماديان في الصورة المفروضة الى الاخر وانفعاله عنه كما في العناصر الممتزجة التي ينفعل بعضها عن بعض فيفيض عليها صورها النوعية الملائمة لذلك الامتزاج والانفعال فاندفع الايراد ووجه الدفع ان كلية هذه الدعوى غير مسلم فلا نسلم في الصورة المفروضة وينبغي ان يعلم ان كون الواجب مع الغير محلا للجزء الصوري داخل في النحو الثاني من الاتحاد فانه انضم فرضا الى الواجب شيء هو مجموع ذلك الغير والجزء الصوري وحصل م

حقيقة

حقيقة واحدة فلا مجال لما قيل انه ان منع الاحتياج والانفعال بين الاجزاء المادية للمثال فكيف يمكن القول بعدم انفعال العناصر بعضها عن بعض وفيضان الصور النوعية على المواليد تابع للمزاج التابع للانفعال وان منع الانفعال بين الاجزاء المادية للممثل مع تسليمه في المثال فليس مما يحتج بصدد ابطاله من احتمالات الاتحاد قوله اذ الجوهر هو الممكن المستغني عن المحل او هو المتحيز بالذات يشير الى ان المراد بالجوهر ههنا احد هذين المعنيين على ما ذهب اليه المتكلمون فكونه تعالى جوهرا بمعنى الغني عن المحل لا يقدح في هذا قال المحشي في المواقف ونفيه بالمتحيز بالذات المشار اليه بالذات اشارة حسية بانه هنا او هناك قوله اجرد جعد قططاه وفي القاموس رجل اجرد لا شعر عليه والجعد من الشعر خلاف السبط اي المسترسل وجعد قطط اي شديد الجعودة والشمط محركة بياض شعر الراس يخالطه سواده اطيط الرحل صوته من الثقل قوله المتمسكون بظواهر الكتاب والسنة اما ظواهر الكتاب فكقوله تعالى الرحمن على العرش استوى وقوله وجاء ربك والملك صفا صفا وقوله واليه يصعد الكلم الطيب وغير ذلك واما ظواهر السنة فكقوله م قلب المؤمن بين اصبعين من اصابع الرحمن يقلبه كيف يشاء وقوله ان الله ينزل الى السماء الدنيا في كل ليلة فيقول هل من تائب فاتوب عليه وغيرها قوله ولا يخفى انه ليس في هذا القدر عائلة اصلا وذلك لان مراد ذلك البعض بكون الفوق جهته تعالى ليس جهة حقيقية بل اراد بيان له شرفية لكونه قبلة الدعاء فاصابه اليه

حق لم يستع اطلاقه عليه تع لان الشرع ولذا لم يطلق عليه تع

م

والنوص من هذا النقل تشنيع على المص بانه لما كان المراد بالتحيز بالذات ذكر لا يبقى الاحتياج الى قوله ههنا ولا يشار اليه ههنا او هناك

رجب